

وزارة المالية
قرار وزاري
رقم ٢٠٠٥/٢

بتعديل اللائحة التنفيذية لنظام تحصيل الضرائب والرسوم وغيرها من المبالغ المستحقة لوحدات الجهاز الإداري للدولة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٢٠ استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٤٧/٩٨ وتعديلاته، وإلى المرسوم السلطاني رقم ٣٢/٩٤ بإصدار نظام تحصيل الضرائب والرسوم وغيرها من المبالغ المستحقة لوحدات الجهاز الإداري للدولة، وإلى اللائحة التنفيذية لنظام تحصيل الضرائب والرسوم وغيرها من المبالغ المستحقة لوحدات الجهاز الإداري للدولة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٢٠، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

مادة (١) : تستبدل بعبارة "بواقع ١٠٪" الواردہ في البند (٥) من المادة (١) من اللائحة التنفيذية لنظام تحصيل الضرائب والرسوم وغيرها من المبالغ المستحقة لوحدات الجهاز الإداري للدولة المشار إليها عباره "بواقع ستة بالمائة (٦٪) سنوياً".

مادة (٢) : تستبدل بعبارة "فائدة سعرها ١٠٪ سنوياً" الواردہ في البند (٥) من المادة (٢٤) من اللائحة التنفيذية لنظام تحصيل الضرائب والرسوم وغيرها من المبالغ المستحقة لوحدات الجهاز الإداري للدولة المشار إليها عباره "فائدة سعرها ستة بالمائة (٦٪) سنوياً".

مادة (٣) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار، أو يتعارض مع أحکامه.

مادة (٤) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

صدر في: ١٤٢٥/١١/٢٣
الموافق: ٢٠٠٥/١/٥

أحمد بن عبد النبي مكى
وزير الاقتصاد الوطنى
المشرف على وزارة المالية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٨٤)
الصادرة في ٢٠٠٥/١/٥